من دروس المسجد الحرام -حج 6341 هـ

حكم رمي الجمرات قبل الزوال

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا يقول السائل موعد سفري اليوم الثاني عشر من ذي الحجة الساعة العاشرة صباحا فهل مع طلوع الفجر واسافر نقول لماذا تجعل سفرك؟ اذا كان هذا باختيارك هذا لا يجوز اذا كان تحديد السفر باختيارك انت وانت اللي حددت هذا لا يجوز ان تنطلق وان كان تحديد السفر غير اختيارك ان جئت - 00:00:00

حملة وهم اللي رتبوا وانت لست راضيا بهذا في هذه الحالة الاصل انه يجب الدم على من تسبب في هذا هو هذا هو الاصل انه اذا قيل انه لا رمية الا بعد الزوال فمن تسبب في وجوب الدم - 00:00:30

فهو الذي يضمنه مثل انسان كان معه اهله فسافر بهم قبل الرمي اجبرهم يكون هو الظامن. هو فلا شيء عليه. وهو الاثم. لان الفعل ما دام الزمه بهذا الشكل. كذلك ايضا في الحملات - 00:00:50

اذا كان هذا على سبيل الازام والاجبار وعلى قول الجمهور الرمي يكون قبل الزوال. وهذا لا يجزئ الرمي بعد اذا هناك قول معروف هناك قول معروف فعل هذا ربما يقال انه حينما يكون انسان بغير اختياره - 00:01:10

ويصعب اه ضمان هذا الشيء مثلا من الشركة وهو جاء اصلا معهم وهو عالم بهذا جاء لم يلزموه هو جاء ودخل معهم في هذا العقد وهو عالم وهم لم يلزموه اصلا دخل بهذا فيكون له اختيار من وجه وربما يقال سقوط - 00:01:30

الدم من جهة هذا وانه يفتى بهذا القول عند الضرورة وان احتار الانسان واخرج واخرج دما ووزع له فهذا احوط وابرأ لذمته - 00:01:50